

# الحملة التنبهية #visarefusé

٧. ، طفل يبلغ من العمر 12 سنة يريد الانضمام إلى والدته المعترف بها كلاجئة في فرنسا .

تم حظره حالياً في المغرب ، بعد رفض التأشيرة من السفارة الفرنسية ، وقد أجبرت المناضلة السياسية في جمهورية الكونغو الديمقراطية ، والدته ، السيدة م. على مغادرة بلدها بحيث تركت وراءها ثلاثة من أطفالها في بلدها. عند وصولها إلى فرنسا في نهاية عام 2015 ، حصلت على صفة اللاجئ بعد عام. وفي الوقت نفسه ، فإن ابنها البالغ من العمر 12 عامًا في طريقه إلى المنفى مع عمه لمحاولة الانضمام إليها. عند وصوله إلى المغرب اضطرت عمته للمغادرة، و إئتمن مسؤوليته لقريب من العائلة، معتقدًا أن الحصول على تأشيرة سيكون مجرد إجراء شكلي. في الواقع ، يحق لأي لاجئ في فرنسا إحضار أسرته. ولكن الواقع مختلف تمامًا كما هو الحال في إجراءات جمع شمل اللاجئين.

في يونيو 2017 ، ذهب ٧. لأول مرة إلى السفارة الفرنسية لتقديم طلب للحصول على تأشيرة لكن الضابط القنصلي رفض استقباله. قامت Cimade بعد ذلك بتنبيه المركز القنصلي حول مدى استعجالية الموقف وتتصل بـ GADEM لمرافقته في جهوده. ثم يبدأ هذا الصبي الصغير معركة طويلة لتلبية جميع المتطلبات الإدارية لاستكمال الملف. في نونبر 2017 ، عند الاستجابة لكل المتطلبات الإدارية ، يظل طلب الحصول على موعد في القنصلية دون إجابة. في مواجهة هذا الصمت ، يتصل GADEM بالخدمات القنصلية عدة مرات. في 21 فبراير 2018 فقط ، يمكن لـ ٧. أخيرًا تقديم ملف طلب التأشيرة إلى القنصلية العامة لفرنسا في الرباط ، أي بعد 10 أشهر من المحاولة الأولى ، وتقوم Cimade بتنبيه مكتب قانون الأسرة الفرنسي عدة مرات في فرنسا .

بعد يومين من اليوم العالمي للاجئين ، يتم إخطار ٧. برفض التأشيرة من قبل القنصلية على أساس أن "المصالح العليا للطفل تتطلب منه البقاء مع والديه الآخرين في بلده الأصلي" وأن طلب لم شمل الأسرة لم يتم طلبه للطفلين الآخرين اللذين تركا وراءهما. إذا كانت القنصلية و BFR قد درسا الملف بالفعل ، لكان قد علما أن والد ٧. هو لاجئ في هولندا وأن عملية لم شمل الطفلين الآخرين قد بدأت ، لكن ذلك لم

يتم إيداع الملفات بعد في سفارة فرنسا في جمهورية الكونغو الديمقراطية ، بسبب عدم إصدار السلطات الكونغولية جوازات سفر.

يذكر GADEM و LA CIMADE أن فرنسا صادقت على الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل ، والتي تنص المادة 10 ، الفقرة 1 ، على أن "أي طلب يقدمه طفل أو والديه لغرض الدخول إلى دولة طرف أو مغادرتها لأغراض لم شمل الأسرة ، يجب أن تنظر فيه الدول الأطراف بطريقة إيجابية وإنسانية و باجتهاد ". بالإضافة إلى ذلك ، تحت اللجنة التنفيذية لمفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين ، في القرار رقم 85 (1998) - (XLIX) ، "الدول ، وفقا للمبادئ والمعايير ذات الصلة ، على اتخاذ التدابير اللازمة لتيسير إقامة اللاجئين على أراضيهم ، وخاصة من خلال فحص جميع الطلبات ذات الصلة بروح إيجابية وإنسانية ودون تأخير لا مبرر له. " يجب على الشاب ف. الانضمام إلى والدته في فرنسا في أقرب وقت ممكن. وبشكل مستعجل، تدعو La Cimade و GADEM إلى تسهيل الوصول إلى أسر اللاجئين في القنصليات الفرنسية ووقف الشكوك المنتظمة التي تؤدي إلى إبطاء لم شمل الأسرة. وهذا يزيد من طول فصل العائلات ، ويعرض الأطفال للخطر ويضيف صدمة إلى الأشخاص الذين عانوا بالفعل من عنف شديد.